

سنن البيهقي الكبرى

10220 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عيسى اللخمي ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا أبو معبد حفص بن غيلان ثنا سليمان بن موسى عن نافع عن بن عمر وعن عطاء بن أبي رباح عن بن عباس أنهما كانا يقولان عن رسول الله ﷺ أن من اشترى بيعة فوجب له فهو بالخيار ما لم يفارقه صاحبه إن شاء أخذه فإن فارقه فلا خيار له